ويصح احرام رقيقه عنه ان امره بذلك اتفاقا وبدونه صحيح عنده
لاعندهما والرق وهو لغة الضعف ومنه رقة القلب وثوب رقيق
ضعيف النسج واصطلاحا عجز حكمي بمعنى ان الشارع لم يجعله اهلا
لكثير مما يملكه الحر مثل الشهادة والقضاء والولاية ونحو ذلك وهو حق الله
تعالى ابتداء بمعنى انه شرع جزاء للكفر فان الكفار لما استنكفوا عن عبادة
الله تعالى والحقوا انفسهم بالبهائم في عدم النظر والتأمل في آيات التوحيد
جازاهم الله تعالى بجعلهم عبيد عبيده متملكين مبتذلين بمنزلة
البهائم في الاصل ولهذا لا يثبت الرق على المسلم ابتداء لكنه في البقاء
صار من الامور الحكمية اى حكما من احكام الشرع من غير ان يراعى فيه
معنى الجزاء وحرمة العقوبة حتى يبقى العبد رقيقا وان اسلم واتقى
ويكون ولد الامة المسلمة رقيقا وان لم يوجد منه الكفر وصار هذا
كالخراج فانه يثبت في الابتداء بطريق العقوبة حتى لا يبدا به على المسلم
وصار في البقاء حكما حتى لو اشترى المسلم ارضا خراجية وجب الخراج
به يصير المرء عرضة للتملك اى موضاله فعل من العرض يعني ان
المرء بسبب الرق يصير معرضا ومنصوبا للتملك والعرضة خرقة القصاب
يده بها وسكينه والابتذال اى الامتهان وهو وصف لا يتجزى
اى

اى الرق لا يحتمل التجزى بان يصير المرء بعضه رقيقا ويبقى البعض حرا
لانه اثر الكفر ولا يتصور المرء بعضه رقيقا وبقي البعض حرا لانه اثر الكفر
ولا يتصور فيه التجزى وكذا لا يتصور ايجاب العقوبة على البعض شائعا
وفرع عليه في التوضيح بان مجهول النسب اذا اقر ان نصفه ملك فلان
يجعل عبدا في شهاداته وجميع احكامه اه ومن الغريب ما نقله في البدائع
ان عند الامام الرق يتجزى ثبوتا ونزوالا لان الامام اذا ظهر على جماعة
من الكفرة وضرب الرق على اصنافهم ومن ثم لان اصناف جاز ويكون حكمه
وحكم معتق البعض في حالة البقاء سواء كالعتق الذي هو ضده
اى الرق لا يحتمل التجزى بان يعتق بعض العبد ويبقى بعضه رقيقا
لانه فيه تجزى الرق ضرورة كذا قالوا وتعقبهم في التلويح بانا سلمنا
امتناع تجزى الرق ابتداء لكن لا نسلم امتناعه بقاء لان [illegible]
وصف الملك يقبل التجزى فيجوز ان يثبت الشرع للمولى حق الخدمة
في البعض ويعمل العبد لنفسه في البعض الاخر شائعا ولا تثبت الشهادة
والولاية ونحو ذلك لان الرق لا تقبل التجزى ولان مبنية على كمال الاهلية
فينعدم برق البعض فان قيل الرق والحرية متضادان فلا يعقبه موصوفا
بالرق ولا قائل بذلك بل المحل متصف بهما شائعا كما اذا ملك زيد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)